mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | شرح موطأ الإمام مالك)47(

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه. اما بعد فهذا الرابع والسبعون في مدارسة موطئ الامام مالك نحن في كتاب لباسه والكتاب الثامن والاربعون - 00:00:00

نعم سم بالله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه به اجمعين. اما بعد فقال الامام ما لك رحمه الله تعالى في موطئه في كتاب اللباس. باب ما جاء في - 00:00:20

في الثياب المصبغة والذهب. قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يلبس الثوب والمصبوغة المشق والمصبوغة بالزعفران. يا ابراهيم نعم. قال يحيى وسمعت ما - 00:00:40

يقول وانا اكره ان يلبس الغلمان شيئا من الذهب لانه بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تختم ذهبت فانا اكرهه للرجال الكبير منهم والصغير. نعم. قال يحيى وسمعت مالكا يقول في - 00:01:00

المعصرة في البيوت للرجال وفي الافنية. قال لا اعلم من ذلك شيئا حراما. وغير ذلك من لباس احب الي الحمدلله الاصل في الالبسة الحل حتى في الدليل المانع من ذلك الحلوة عنه قال الله جل وعلا يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا - 00:01:20

ولباس التقوى ذلك خير. الاية تدل على ان الاصل في اللباس الحل الا ما جاء الشرع بتحريمه. مما جاء الشرع بتحريمها الرجال في نوعه لباس الحرير. وهو الحرير الطبيعي الناشئ من دودي الغز. وخرج به الحرير الصناعي المصنع الان - 00:01:50

فانه وان كان بنعومة الحيض الطبيعي لكنه لا يكون حراما على الرجال الحرير طبيعي منه ما يسمى بالستان او الساتان. اما الصناعي فانه لا احرم لا على الرجال ولا غيرهم. وهناك ما حرم على الرجال بلونه. ومنه - 00:02:20

المعصفر والمزعفر. فاما المعصفر فهو الثوب الاحمر الخالص. ليس فيه خلط من غيره. فهذا حرام على الرجال. وكذلك المزعفر المسبوق وبالزعفران والزعفران من الوان الحمرة لكنه عند تفصيلنا في المتأخرين هو البرتقالي الخالص - 00:02:50

ودليل تحريمه حديث علي رضي الله عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس المزعفر والمعصفر في صحيح مسلم عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى - 00:03:20

رجلا وعليه ثوبين معصفرين فقال انزعهما فاغسلهما او احرقهما. انها ثياب اهلي. الكفر او ثياب الكفار وهذا الان يلبسه الهنادكة المتدينون. فان مترهبنة الهنادكة يلبسون اللباس الاحمر الخالص الخالص البرتقالي الخالص - 00:03:40

فهذا محرم لاجل لونه. وهذا هو الصحيح. ان تحريمه اذا اذا كان خالصا مزعفرا او معصرا انه حرام. الجمهور يرون ان الكراهة فيه كراهة تحريم. الكراهة تنزيه ومنه ما ذهب اليه مالك اذا كان اللحاف مزعفرا معصفرا وما حرم لبسه حرم افتراشه حرم ايضا - 00:04:20

الالتحاق به لان الجميع لبس وش رايكم يجوز للرجال يلتحف بثوب من حرير طبيعي؟ لا. حرم عليه اللبس من اللبس الالتحاف. واختلفوا في الافتراش هل هو لباس او لغير لباس؟ والاظهر انه انه افتراش الافتراش لباس واما ما يتعلق بالصور - 00:04:50

فان هذا مقام اهانة. فليس هذا من اللباس او الرفع او التعظيم لان الصور الممنوع منها هو تعظيمه وافتراشها ليس من تعظيمه. آآ النساء لا يحرم عليهن شيء من ذلك باجل - 00:05:20

من اجل النوع. وقد نقل في ذلك الاجماع. نقل في هذا الاجماع. طيب الصغير هل يحرم عليه لباس الذهب؟ الذهب حرام على رجال هذه الامة. حلال على نسائها الممنوع من النساء في الذهب ما كان مشكلا على هيئة حيوان. كما في بعض - 00:05:40

وبعض القلادات والاقراص حلق الاذن ونظيف شيئا اخر في الذهب ما كان على هيئة عبادة او دليل على عبادة كالصلبان باتخذ صليبا من ذهب تتزين به او قلادة من آآ عليها النجمة اليهودية - 00:06:10

فهذا حرم لاجل الاعتقاد. كذلك في الالبسة لا يحرم على النساء الا ثياب بالتبرج ثياب التبرج سواء كانت مقطعة او خفيفة او مظهرة خنزيرتها لمن لا يحل لها بهذه الثياب. فما كان من باب التبرج فهو حرام عليها - 00:06:40

والذهب حرام على الرجال صغارهم وكبارهم. ولهذا قال وانا اكره ان يلبس الغلمان شيئا من الذهب كراهية مالك هنا بما من التحريم ولم ينص على التحريم والغلمان لانه انما جاء في حق الرجال فالحقوا فيه الغلمان - 00:07:10

مثل قول مالك كانوا يكرهون ان يقول القائل زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم. ممن ادركه من التابعين كراهية تفيد تهريب وقول وسمع الدكتور مالك يقول في الملاحف المعصرة في البيوت للرجال وفي العفن لا اعلم من ذلك شيئا حراما - 00:07:30

هذا فيه نوع كراهة. اما الملاحف فهي مثل الثياب. وبناء على ذلك على فهذا قول الجمهور فان الجمهور عندهم ان الثياب المعصفرة مكروهة لا محرمة وهي احد الاقوال الثلاثة في المسألة فان اقوال العلماء في الثياب المعصفرة والمجاوفات اقوال قول - 00:07:50

الزواج مطلقا وهو المشهور عند الشافعية رحمهم الله. وقول بالكراهة وهو قول الجمهور ومنهم المال والقول الثالث للتحريم وهذا قول الظاهرية واهل الحديث ونصره ابن القيم وشيخنا رحمه الله الشيخ ابن باز يرجح هذا يرجح القول بالتحريم وكذلك شيخنا - 00:08:20

الشيخ محمد ابن عثيمين في آآ شرحها البلوغ وكذلك في في شرح الزاد يرجح تحريم الثياب المعصفرة والمزعفرة صارخ الجمهور عن التحريم والكراهة لبسه عليه الصلاة والسلام حلة حمراء كان يتخذها للوفد وللعيدين. قالوا هذا صارف لهذا التحريم - 00:08:50

اجيب عن هذا باجوبة. فمنها الخصوصية به عليه الصلاة والسلام ومنها ان الحمر هنا ليس حمارا خالصا. ليس الحمار الخالص جمعا بين الادلة منها ان من اه ردائه ما كان معلما عليه الصلاة والسلام - 00:09:20

ما الذي يجوز من لبس الحرير؟ الذي يجوز من لبس الحرير ان يكون فيه اعلام اكثر ما ذكروا فيه ان يكون اربعة اصابع. ما في الحريري اربعة اصابع يجعل على - 00:09:50

اطراف الثوب او حشائه. فهذا ما ما كان اربعة اصابع فاقل فقد اجيز في حق الرجال انه يمنع باذن الله الاحتكاك. ذكر شيء في ايه نعم. اذا ليس ثيابا احمرا خالصا. وان - 00:10:10

لما لونه يمكن الاصفر القليل او الورد القليل. نعم. باب ما جاء في في لبس الخز حدثني مالك عن هشام ابن عبوة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها كست اب - 00:11:00

الله ابن الزبير رضي الله عنهما مطرف خز كانت عائشة رضي الله عنها تلبسه. وقيل ان هذا اما انه ليس بحرير خالص وانما الحرير فيه نسبة او انه خفي عليها النهي بذلك - 00:11:20

والله اعلم. نعم. باب ما يكره للنساء لبسه من الثياب. وحدثني عن ما لك ابن ابي علقمة عن امه انها قالت دخلت حفصة بنت عبدالرحمن على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعلى حفصة رضي الله عنهما - 00:11:40

وعلى حفصة خمار فشقته عائشة رضي الله عنها خمارا كثيفا. نعم واحد ابن ابي مريم عن ابي صالح عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نساء كاسيات عاريات - 00:12:00

مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها. وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة سنة اصل الحديث في صحيح مسلم مرفوعا عن ابي هريرة وقول ابي هريرة هذا لا يعني انه آآ - 00:12:20

من رأسه لان هذا ليس لا مجال فيه للرأي. ويشكل عليه من هذا الوجه ان ابا هريرة رضي الله عنه ممن اخذ عن اهل الكتاب عن وهب ابن منبه ولهذا اشتاق العلماء فيما له حكم الرفع من قول الصحابي ان يكون قوله لا مجال للرأي - 00:12:40

في الشر الاول فان قوله لا يرحن رائحة الجنة وانما ريحها من مسألة كذا وكذا لا مجال في ذي والشرط الثاني الا يكون الصحابي ممن اخذ عن بني اسرائيل. وابو هريرة - 00:13:00

وابن عباس ممن اخذوا عن بني اسرائيل. لكنه جاء من وجه اخر في صحيح مسلم يرفعه مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام. نعم واحد يحيى بن سعيد عن ابن شهاب من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فنظر في افق - 00:13:20
ماذا فتح الليلة من الخزائن؟ وماذا وقع من الفتن؟ كم من كياسية في الدنيا يوم القيامة ايقظوا صواحب الحجر تحريم لباس آآ اللباس الرقيقة. سواء كانت شفافة او مقطعة او قصيرة. كلها يصدق عليها انها - 00:13:40
عارية تطبيقة كما في فعل عائشة مع حفصة بنت عبدالرحمن فان عائشة لها ولاية ولها ميانة عليها شقت هذا الثوب وكستها لباسا آآ ثقيلا في حديث ابي هريرة صنفان من اهل النار نساء - 00:14:20
من كاسيات عاريات. في حديث اه من الشتاء وهذا من المرسل لكنه جاء موصولا عن ام سلمة كم في الدنيا عارية يوم القيامة؟ اللباس الكاسي العاري يشمل ثلاثة انواع من - 00:14:50
اللباس القصير. هذا يكسو لكنه عاري. على درجات قصره النوع الثاني اللباس المقطع. اللباس المقطع ومنه اللباس الهنود. تلبس ما اعلاها واسفلها بطنها وظهرها. هذا من اللباس المقطع. ومنهم ما بليت به - 00:15:10
نساء اللباس العاري المقطع اما عالم اسفل او عالم اعلى. والنوع الثالث اللي الشفاف الرقيق. فهو كاسي لكنه يصف المفاتن. يظهر مفاتنها ومن العجائب في الالبسة هذه القاعدة المضطربة الان وهو معاكسة ومخالفة - 00:15:40
الامر فامر الله الرجال برفع الثياب فارخوها. ارخوا ثيابه وامر الله جل وعلا النساء بارخاء الثياب فرفعنها. وما زلن في رفع وارتفاع اول ما بدأ ارتفاع ظهرت القدمان. مع ان المرأة مأذون لها بكم؟ بشبر - 00:16:10
الى ذراع ولا تزيد. يعني ان ترخي ثوبها شبرا وترخيه ذراعا ولا تزد على ذلك انه حتى ظهرت القدمان. ثم تتابع الرفع حتى ظهرت الكعبان. ثم تتابع الرفع حتى ظهر الى انصاف الساقين. ثم تتابع الرفع الى الى ان ظهرت الركبتان. تتابع الرفع - 00:16:40
واذا انبهر فخذ والله يستر. واظنه سيأتي عليهن زمان لا يبأس النساء فيه شيئا وقد وجد ان سم بالبكيني وهو ما يستر السوأتين فقط والرجال على العكس ما نهوا عنه عاكسوه وخالفوه - 00:17:10
ارخاء وايضا تكلفا في الالبسة. نوعا رابع في اللباس اللي الكاسي العاري اللباس الضيق. الذي يصف المفاتن ولا يسترها. تلبس المرأة اللباس فهو يكسوها لكنه يعريها من وصفها من وصفه بتقاطيع جسمها صدرها وخصرها وفخذيها - 00:17:40
اه اه مقدمها ومؤخرها الضيق ضيقا شديدا. ومنه البنطال ومنه ما يسمى بالستريتش حتى لو جعلت فوقه عباءة. فان هذا اللباس محرم نعم. ما جاء في اسدال الرجل ثوبه. قال وحدثني - 00:18:10
عن مالكنا بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يجر ثوبه الا الا ينظر الله اليه يوم القيامة؟ وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن ابي هريرة - 00:18:40
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر لا ينظر الله يوم القيامة الى من يجر ازاره وحدثني عن مالك عناف وعبدالله ابن دينار وزيد ابن اسلم كلهم يخبره عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:19:00
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة الى من يجر ثوبه خيلاء. نعم حدثني عن مالكنا للعلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه انه قال سألت الله عنه عن الازار فقال انا - 00:19:20
اخبروا بعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازرة المسلم الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بين انه وبين الكعبين ما اسفل من من ذلك ففي النار ما اسفل من ذلك ففي النار لا ينظر الله يوم القيامة - 00:19:40
الى من جر ازاره بطرا. اعوذ بالله. قبل هذا الان القيود الاربعة في لباس قصير ها اي نعم فمن هو المنهي عنه لبس القصير النوع الثاني المقطع. الثالث الشفاف الرابع الضيق. هذه القيود الاربعة - 00:20:00
اسمعوا ما يتعلق بلباس المرأة وهذا اللباس في امام الناس سواء المحارم او غير المحارم الزوج فان الزوج لا قيد له في ذلك. له ان تبقى امامه عارية او تلبس له ماء - 00:20:30
لا تلبس لغيره. جر الازار ظاهر صنيع الامام مالك انه لا يرى تحريم ذلك الا اذا كان بطرا وخيلاء. هذا السياق الذي يدل عليه في هذا

تعداد الاحاديث الواردة فيه - 00:20:50
فيما جاء من الوعيد ان الله لا ينظر الى من جر ازاره خيل في احاديث عبدالله ابن عمر وابي هريرة وابي سعيد رضي الله عنه وهذا الذي ذهب اليه مالك في ظاهر صنيع هو قول الجمهور - 00:21:10
ان من ارخى ثوبه بغير كبر ولا خيلاء لينال هذا الوعيد لان الوعيد يبقى على ما نص على الوعيد فيه هذه القاعدة عندهم اذا ورد وعيد على فعل لا يتوسع فيه الا على هذا الفعل - 00:21:30
وحديث ابي هريرة ما اسفل الكعبين من الازار ففي النار حملوه على هذا الوعيد. على من جره خيلاء وحجة الجمهور ان ابا ابا بكر رضي الله عنه كان يرتخي ثوبه ثوبه احيانا - 00:21:50
فلما سمع هذا الحديث قال يا ابا هريرة قال النبي عليه الصلاة والسلام يا ابا بكر انك لست ممن يفعله خيلاء. انك لست ممن يفعله خيلاء. القول الثاني وهو رواية في المذهب - 00:22:10
وهو قول اهل التحقيق ان الرجال ممنوعون من ارخاء الثوب. ارخاء الثوب دون سواء كان خيلاء وهذا فيه وعيدان. هم. او كان بغير الخيلاء. لعموم مما اسفل الكعبين من الازال في النار ففي النار. فيبقى النصر على عمومه. طيب على الكعبين؟ قالوا - 00:22:30
الجائز فوق الكعبين. فعندنا محرم وهو دون فان كان للخيلاء ففيه وعيدان وهو اشد وان كان لغير الخيلاء ففيه وعيد واحد. عموم قولهما اسفل الازار ما اسفل الكعبين الازار ففي النار. وهذا دل على انه كبيرة لانه تواعد عليه بالنار. الكعبين - 00:23:00
فوق الكعبين مشروع. والسنة ان تبلغ الرجال ثيابهم انصاف ساقي بهذا الحديث وحديث ابن عمر ففي حديث ابي سعيد المؤمن الى انصاف الساقين. وفي حديث ابن عمر انه ما زال يرفعه الى ان بلغ انصاف ونسب ذلك - 00:23:30
عليه الصلاة والسلام. نعم. باب ما جاء في اسبال المرأة ثوبها وحدثني عن مالك عن ابي بكر ابن ابيه نافع المولى ابن عمر رضي الله عنهما عن صفية بنت ابي عبيد انها اخبرت - 00:24:00
عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها انها قالت حين ذكر الازار فالمرأة يا حسبنا الله قال ترخيه شبرا. قالت ام سلمة رضي الله عنها اذا عنها قال فذراء لا يزيد - 00:24:20
الله المستعان. تخشين ارختها ثوبها شبرا ان ينكشف ان ان تنكشف رجليها عليه الصلاة والسلام بالذراع ولا تزيد عليه. فدل على ان اطالة المرأة ذيلها اكثر من ذراع او انه محرم. ويزداد تحريما في هذا العصفور بما يسمى بالتشريعة - 00:24:40
المرأة في التشريعه في الزفاف فهذا وزاد على الذراع حرام لامرين. للنهي من جهة ولما فيه من التشبه. بالكافرات من جهة ثانية فهذه عوارض الادلة قد يكون اللباس في نفسه مباح لكن يحرم لوجه اخر وهو تشبه - 00:25:10
تقليد النساء لغيرهن كثير. خصوصا ما طرأ على الناس في الازمان المتأخرة من اه البسة الكفار التي تشاع وتذاع عبر الوسائل المختلفة ويتسابق اليها النساء بمسمى الموديلات. فشريعة الاسلام جاءت ظابطة لهذه المعاني - 00:25:40
نعم باب ما جاء في الانتعال قال وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا - 00:26:10
الاول يحثهما جميعا. وهذا النهي على بابه للتحريم. لا ينتعل نعلة ويكفي والثانية بدون نعلة. في احدى القدمين ينتعلهما جميعا او يحتفيهما جميعا. والاحتفاء ان يمشي حافيا. جاء الاذن به. فقد جاء في الحديث - 00:26:30
امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان ننتعل وان نحتفي. بما فيه من دفع آآ دفع آآ الليونة والميوعة فان الاحتفاء فيه الشدة تحمل وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم منتعلا وصلى - 00:27:00
وذكر ان اليهود لا يصلون منتعلين. الممنوع هو ان يحتفي بنعلة ويتركها الاخرى بلا نألة. ويمشي بها وهذا النهي عام. واذكر ان ان شيخنا لما شرح هذا في البلوغ الشيخ ابن باز سأله سائل وهو قال ندخل - 00:27:20
المسجد ثم ان النعال تتفرق. فانتعلوا النعلة بقدم وامشي خطوتين او ثلاثة الى نعلتين فالتفت اليه شيخنا وقال يا ولدي ان استطعت ان لا تعصي النبي وسلم ولو خطوة واحدة - 00:27:50

فافعل لان الخطوة تجر خطوة ثانية. والخطوتان تجر الى التساهل فكيف يفعل من جاء عند ابواب المسجد ونعاله نعاله متفرقة نقول احمل هذه برجل ولا الثانية حتى تصل الى اختها فتلبسهما جميعا. لهذا النهي - 00:28:10

قيل انه تعبدي وقيل انه لعلة. ما العلة توازن آآ الجسم سواء في ارتفاعه وانخفاض وهو ايضا حرارته وبرودته. نعم وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتأل احدكم - 00:28:40

فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال وليكن اليمين اولهما ينعل واخرهما ينزع وهذا على جهة الاستحباب لانه امر ارشاد. نعم.

وحدثني عن امه ابي سهيل بن مالك عن ابيه عن كعب الاحبار ان رجلا نزع نعليه فقال لما خلقت نعليك لعلك تأولت هذه الاية فاخلع نعليك - 00:29:10

انك بالوادي المقدس طوى. قال ثم قال كعب للرجل اتدري ما كانت الاعلى موسى؟ قال ما لك لا ادري ما اجابه الرجل؟ فقال كانتا من جلد حمار ميت. الله المستعان. نعم - 00:29:40

باب ما جاء في لبس الثياب وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله اي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيئتين الملامسة وعن المنابذة وعن ان يحتبي الرجل في ثوب واحد - 00:30:00

ليس على فرجه منه شيء. وعلى ان يشتمل الرجل بالثوب الواحد لا على احد شقيه. اما عن البيعتين الملامسة يقول ما لمسته بيدك فكذا. او المنابذة ما انتبذته ما رميته عليك فبكذا - 00:30:20

هذا للي فيه الغرر والجهالة. وعن اللبستين الاحتفاء. والاحتفاء هو ان يرفع ساقيه ويجلس على مقعدته ويربطهما. وهو من هيئات العرب في اللباس الان وهي كثيرة عند الحضارم الاحتباء. هكذا يرفع رجليه ويحتبي - 00:30:40

ونهى النبي سلم عنه اذا ثوب واحد لئلا تنكشف عورته. فان كان تحت ثوبه سروال فلا ما عن الاهتمام او كان له ثوبان ولا ينهى عنهم. ونهى عن الصماء وهو الثوب الواحد على احد شقيه فان اشتمال الصماء لا يكون تحته تحت الثوب شيء - 00:31:10

يلف عليه شرشف. او بشت او بطانية. مشتملا بها ليس تحته شيء. فهذا لا يحتمل انكشاف العورة. اذا كل ثوب يلبسه الانسان لا يؤمن منه انكشاف العورة فهذا حرام. ولهذا لعنت - 00:31:40

المرأة الكاسية العارية. لبست لباسا لا يستر عورتها. نعم. وحد تفني عن مالك عناف عن عبد الله ابن عمر ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما رأى حلة تباع عند تباع عند باب - 00:32:00

في المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد اذا قدموا عليك. فقال رسول صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة. ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها - 00:32:20

فاعطى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه منها حلة فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله اكسوتنيها في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر رضي - 00:32:40

مشركا بمكة فيه اجل ماذا؟ لاجل نوعه وهو والحرير فان الحلة السيراء اي التي فيها التي هي حلم الحرير تسمى بحلة في عطارد او الحلة السيرة قال انما يلبس هذا من لا خلاق لهم الى - 00:33:00

الكفار فنهى النبي عن لبسه. اهدي له عليه الصلاة والسلام حلل من هذا النوم ارسل واحدة منها لعمر فقال يا رسول الله قلت في حلة عطارد ما قلت انه يلبسها من لا خلاق له وارسلت اليه - 00:33:27

قال لم اكسك هالفسك. انما ليلبسها النساء مأذونات في ذلك فعمر ارسلها الى اخ له مشركا بمكة هدية له وهذا فيه اشكال ان ما حرم علينا هل يحرم على غيرنا او لا يحرم؟ بمعنى - 00:33:47

انه لو كان عنده ميتة يجوز ان يطعمها الكفار او لا يجوز؟ قول الصحيح انه لا يجوز ما حرم ما علينا ابو ام علاء غيرنا ايضا. عمر هنا مشكلة على هذا في الحقيقة. مشكل عليه - 00:34:17

احد عنده جواب منكم على هالاشكال؟ يقال لعل صاحبه او قريب هذا لن من حاله انه لن يلبس ان عمر علم منه انه لا يلبسه وانما يبيعها الاشكال باقي ما حرم علينا حرم بيعه حرم لبسه. محتمل. ها - 00:34:47

لا خلق له يعني في الاخرة. لكن في آآ هذا للباس اذا حرم على اين حرم على غيرنا. ها في شيء؟ شفها يا ابراهيم نعم وحدثني عن مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة انه قال قال انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:35:17

رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يومئذ امير امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلاثة لبد بعضها فوق بعض الله المستعان. امير المؤمنين. وازال الله به دولتين - 00:35:47

اكبر ديوان الكفر الفرس والروم. ويلبس ثوبا مرقعا بثلاث رقاع بعضها ملزق فوق بعض وهو من هو؟ الله ونصف ونصف فؤاده فلم يبق الا صورة اللحم والدم. ما همتهم الدنيا ولا قامت في اعينهم - 00:36:07

الله يستر حنا دواليبنا مليئة بماذا؟ بانواعها واشكالها. الشكوى الى الله نقف على هذا المعنى وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين سم. السبتية. ايه. النعال السبتية - 00:36:37

لبسها وهي ما لها سيور. تختلف بطولها وكثرتها هذا نخسر النعال من هالنوع السبتية. المشي عليها في المقبرة اذا كان يمشي على القبور فهذا هو المحرم فان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا له نعال سبتية يمشي بها على القبور فقال - 00:37:17

اخلع نعليك يا صاحب السفتتين فقد اذيت. فليس التحريم اتجه الى الى النعلين بنفسهما وانما بلبسه هما ومشيهما على القبور. فاذا مشى بين القبور فلا بأس. وليس معناه انه سنة لمن دخل - 00:37:47

ان يخلع نعليه. لا. الممنوع هو اذية القبور. لان حرمة المؤمن كحرمتي حي. فان كانت المقبرة في ارض يابسة او ذات حجارة او فيها شوك. ولبس تعال هنا آآ مشروع انما الممنوع هو وضع القبور عليها. اي نعم - 00:38:07

لقيت شيء يا ابراهيم؟ والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله هذي اجمل - 00:38:37